الاسم واللقب: بوساحة محمد لخضر

الاسم واللقب: سامر سمية

الرتبة: دكتوراه إدارة الموارد البشرية

الوظيفة: مهندس دولة في الإحصاء + أستاذة مؤقتة

المؤسسة: جامعة تيسمسيلت

البريد الإلكتروني: sameur.soumia@univ-tissemsilt.dz

رقم الهاتف: 11 86 08 0782

عنوان المداخلة: الآليات الدولية لمكافحة الفساد"التجربة السنغافورية"

محور المداخلة: تجارب دولية في مكافحة الفساد ونماذج في الإصلاح الإداري والمالي.

الاسم واللقب: كمال العقاب

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الإحاطة بالإطار المفاهيمي للفساد بصفة عامة، وبحثت في واقعه بدولة سنغافورة وجهود الدولة لمكافحة الظاهرة والتقليل من آثارها الاقتصادية، حيث اهتم الباحثون في السنوات الأخيرة بمسألة الفساد بمختلف أشكاله بالنظر لانتشاره الواسع، بل إن بعض الدول والحكومات انهارت من قضايا الفساد، ذلك ما استلزم على كافة الدول القيام بمجهودات قصد مكافحة الظاهرة والتصدي لها، وتوصلت الدراسة إلى أن تجربة سنغافورة في مكافحة الفساد تجربة ناجحة وفريدة من نوعها، خاصة وأنها استطاعت بفعل سياساتها واستراتيجياتها الفعالة من مكافحة الفساد واحتلال أفضل المراتب في السنوات الأخيرة حسب منظمة الشفافية الدولية.

كلمات مفتاحية: الفساد، الآليات، مكافحة الفساد، سنغافورة.

Abstract :

This study aims at understanding the conceptual framework of corruption in general, and examined in reality the state of singapore and the efforts of the state to combat the phenomenon and reduce its economic effects, where researchers have paid attention in recent years to issues of corruption in its various forms of widespread corruption, and some countries and governments have collapsed from corruption issues, as this necessitated all states to undertake efforts to combat the phenomenon and address it, the study found that singapore,s experience in fighting corruption is a unique and successful experience, especially because it has been able, due to its effective policies and strategies to combat corruption and occupy the best ranks in recent yaers, according to organization transparency international.

Keywords : corruption, combating corruption,singapore.

مقدمة:

منذ أن قامت على الأرض الحياة، عرف الفساد طريقه إلى البشر، متخذا لنفسه دروبا شتى ومتوسلا بأساليب متباينة، ومؤديا إلى آثار تفاوتت نتائجها باختلاف صوره وميادينه وتباين أحجامه، واستحوذت ظاهرة الفساد ومكافحته على اهتمام دول العالم قاطبة واهتمام المنظمات والهيئات الدولية خصوصا في السنوات الأخير وأصبحت حديث الساعة على كافة الأجهزة والمستويات، و تعتبر دولة سنغافورة من الدول التي عانت من هذه الظاهرة وخاضت العديد من المراحل والسياسات لمكافحتها والحد منها ومن آثارها، وهذا ما سنتطرق إليه في دراستنا هاته.

إشكالية الدراسة: من خلال ما تقدم يمكننا طرح التساؤل التالي: كيف استطاعت سنغافورة مواجهة الفساد بالرغم من أنها كانت من الدول الأكثر فسادا؟

أهمية الدراسة: تبرز أهمية الدراسة من خلال :

- تسلط الضوء على واقع التجربة السنغافورية لمكافحة الفساد مما يؤدي إلى بناء قدرات المجتمعات والدول المختلفة على مواجهة تحديات المستقبل؛
- التعرف على الإستراتيجيات والآليات الدولية لمكافحة الفساد وتبنيها على المستوى الوطني؛
- تساهم هذه الدراسة في وضع معايير لتوجيه جهود مكافحة الفساد.

أهداف الدراسة: تسعى هذه الدراسة للوصول إلى مجموعة من الأهداف و هي:

- التعريف بالإطار النظري للفساد وآليات مكافحته؛
- إلقاء الضوء على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2003م و أهم صور التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد؛
- التعرف على السياسات والاستراتيجيات المنتهجة لمكافحة الفساد في سنغافورة.

منهج الدراسة: انطلاقا من طبيعة الدراسة وأهدافها فسوف نعتمد على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال تحديد وتحليل أهم الآليات الدولية المنتهجة لمكافحة الفساد وبالخصوص في دولة سنغافورة.

تقسيمات الدراسة: من أجل الإلمام بجوانب الموضوع تم تقسيمه إلى المحاور التالية:

المحور الأول: مفاهيم أساسية حول الفساد

المحور الثاني:الآليات الدولية لمكافحة الفساد

المحور الثالث: التجربة السنغافورية لمكافحة الفساد

المحور الأول: مفاهيم أساسية حول الفساد

تردد في الآونة الأخيرة مصطلح الفساد خصوصا في نهاية القرن العشرين وبداية هذا القرن، وأصبح الحديث عن الفساد محور الاهتمام ليس على مستوى رجال الفكر والسياسة والإدارة فحسب بل على مستوى المواطن.

أولا: تعريف الفساد و أنواعه

إن ظاهرة الفساد ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الإنسانية وأضحت اليوم ظاهرة عالمية تعاني منها كافة المجتمعات سواء كانت متقدمة أو نامية، فلا يوجد على الإطلاق ذلك المجتمع الفاضل الذي يخلو تماما من الفساد والمفسدين[1].

1/تعريف الفساد: حسب منظمة الأمم المتحدة الفساد هو القيام بأعمال تمثل أداء غير سليم للواجب، أو إساءة استغلال لموقع أو سلطة بما في ذلك أفعال الاغفال توقعا لمزيد أو سعيا للحصول على مزية يوعد بها أو تعرض أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أو قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر سواء للشخص ذاته أو لصالح شخص آخر[2].

يعرف مايكل جونستون الفساد على أنه إساءة استعمال الأدوار والموارد العامة للحصول على مزايا خاصة[3]، ويعرف صامويل هنتغتون الفساد بأنه" سلوك الموظفين الحكوميين الذين ينحرفون عن القواعد المقبولة لخدمة أهداف خاصة[4].

عرف الفساد بأنه مجموعة الأفعال المخالفة للقوانين والتنظيمات بهدف تحقيق منافع شخصية على حساب المصلحة العامة، و هو " الإخلال بواجب النزاهة والأمانة التي يفرضها العمل الوظيفي تحقيقا للمصالح الشخصية[5].

2/أنواع الفساد: تعددت أنواع الفساد بحسب معيار التقسيم، وأهم معيار يقسم وفقه فيتم حسب المجال الذي ينشأ فيه الفساد، ويقسم وفق هذا المعيار إلى[6]:

الفساد الأخلاقي: وهو الانحطاط في السلوك بالصورة التي تجعل الإنسان لا يحكم عقله، فيستسلم للشهوات والفاحشة، وكل سلوك مخالف للآداب العامة، ومن مظاهره الخلاعة والتبرج وانتشار استهلاك المخدرات.

الفساد الإجتماعي: وهو الخلل في القيم الإجتماعية والأسرية مما يؤثر سلبا على المجتمع، ومن مظاهره التفكك الأسري وزيادة حالات الطلاق.

الفساد الثقافي: ويقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة للأمة، مما يفك هويتها وتراثها الثقافي، ويصعب مجابهة هذا النوع من الفساد لاحتجاج أصحابه بحرية التعبير.

الفساد القضائي: وهو الانحراف الذي يمس الجهات القضائية مما يقدها مصداقيتها ويفقد المتقاضين حقوقهم، خاصة مع شهادة الزور.

---

[1] جميلة فار، واقع ورهانات الهيئة الوطنية والديوان المركزي في مجال مكافحة المخدرات، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي الخامس عشر حول الفساد وآليات مكافحته في الدول المغربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 14/13 أفريل 2015، ص 458.

[2] مريم مالكي، عمر كعيبوش، أثر الفساد على تحقيق التنمية المستدامة في دول المنطقة العربية-قراءة في واقع التجربة الماليزية في مجال مكافحة الفساد والدروس المستفادة، مجلة دفاتر المتوسط، المجلد05، العدد02، 2018، ص 82.

[3] مايكل جونستون، متلازمات الفساد الثروة والسلطة، والديمقراطية، ترجمة نايف الياسين، دار العبيكان للنشر، الطبعة العربية الأولى، السعودية، 2008، ص 35.

[4] عبلة سقني، محمد لمين هيشور، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب وآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، المجلد07، العدد01، 2018، ص 11.

[5] كوسر عثامنية، تافرونت عبد الكريم، استقلالية القضاء كآلية لمكافحة الفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد والتشريعات الوطنية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد04، العدد01، 2017، ص 83.

[6] خالد ليتيم، عبد الحفيظ مسكين، الآثار الاقتصادية للفساد المالي والإداري وجهود الجزائر لمكافحته- إشارة إلى ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد-، مجلة معارف قسم العلوم الاقتصادية، المجلد13، العدد 01، 2018، ص ص 339-340.

الفساد السياسي: أهم تعري للفساد السياسي ذلك الذي جاء في الموسوعة الحرة " ويكيبيديا"، حيث جاء فيها في معناه الواسع: بأنه إساءة استخدام السلطة العامة(الحكومية)، لأهداف غير مشروعة وعادة ما تكون سرية لتحقيق مكاسب شخصية.

الفساد الاقتصادي: ويتعلق بالممارسات المنحرفة كالاحتكارات، والحصول على منافع منافية للقوانين والأخلاق، كالمنافسة غير الشريفة والتهرب الضريبي والجمركي.

الفساد المالي والإداري: الحقيقة هما مصطلحين غالبا ما يتلازمان فلا يكون هذا دون ذلك وبالتالي من الأحسن أن يدمج المصطلحان في تركيب الفساد المالي والإداري، فالانحرافات الإدارية والوظيفية والتنظيمية غالبا ما يكون هدفها مكاسب مالية ومادية، والمخالفات المالية خاصة ما تعلق بالرقابة على المال العام هي في الأخير انحرافات إدارية.

ثانيا: مظاهر وأسباب الفساد

إن البحث في أي ظاهرة يلزم البحث في مظاهرها وأسبابها من أجل الوقوف على الحقائق التي تسهم في مكافحة الظاهرة.

1/مظاهر الفساد:تتجلى مظاهر الفساد في مجموعة من السلوكيات التي يقوم بها بعض من يتولى المناصب العامة، وبالرغم من التشابه أحيانا فيما بينها إلا أنه يمكن إجمالها فيما يلي[7]:

نهب المال العام: أي الحصول على أموال الدولة والتصرف فيها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة.

الابتزاز: أي الحصول على أموال من طر معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد.

التهرب الضريبي: وهو تخفيض الرسوم الضريبية المستحقة من خلال التحايل في مواصفات السلع المستوردة أو دفع رشاوي للجان التقدير الضريبي.

تهريب الأموال: أي إخراج الأموال التي يحصل عليها الأشخاص أو المسؤولين من داخل البلد بطرق غير مشروعة لكي لا يتم مساءلتهم عنها.

غسيل الأموال: وهو استخدام حيل وأساليب ووسائل للتصرف في أموال مكتسبة بطريقة غير مشروعة وغير قانونية لإضفاء الشرعية القانونية عليها.

الرشوة: أي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل أو الامتناع عن تنفيذه مخالفة للأصول.

المحسوبية: أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل: حزب أو عائلة أو منظمة..الخ دون أن يكونوا مستحقين لها، وكذلك تعني المحسوبية تقريب المعارف ولو كانوا ضعفاء واستبعاد غيرهم ولو كانوا أقوياء[8].

---

[7] لعفيفي الدراجي، بن الشيخ توفيق، التجربة في مكافحة الفساد-تجربة تستحق التقدير-، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني الأول حول الفساد وتأثيره على التنمية الإقتصادية، يوم 24-2018/04/25م،جامعة قالمة، ص05.

المحاباة: وهي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة.

الواسطة: أي التدخل لصالح فرد ما أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة، مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة رغم كونه غير كفؤ أو مستحق[9].

الاختلاس: وهو إخفاء الموظف أو المكلف بخدمة عامة مالا أو وثيقة مثبتة لحق أو غير ذلك مما وجد بحيازته بناء على صفته الوظيفية.

التزوير: وهو التلاعب بالوثائق والمستندات الرسمية والسجلات لتحقيق مآرب شخصية وكسب مادي دون التفكير بما يسببه من ضياع لحقوق الآخرين.

الإسراف في استخدام المال العام: وهو تبديد الأموال العامة في الإنفاق على البنايات والأثاث والمبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الأمور الخاصة.

2/أسباب الفساد: لا شك من توفر الأسباب التي تقف خلف كل حالة فساد، وتتبع هذه الأسباب وتحديدها يشكل الدعامة الأولى للوقوف على نوعية الفساد ومظاهره، وبالتالي الاهتداء إلى معالجته، وعلى العموم فإن أسباب الفساد تتسم على ما يلي[10]:

أسباب سياسية: ويقصد من ذلك غياب الحريات العامة، وتحجيم منظمات المجتمع المدني، وضعف الإعلام والرقابة.

أسباب اقتصادية: ويقصد بها ضعف الاستثمار، وهروب رؤوس الأموال إلى الخارج، وقلة فرص العمل، وزيادة مستويات البطالة والفقر.

أسباب اجتماعية: والناجمة عن آثار الحروب ونتائجها، والتدخلات الخارجية، والتركيبات الطائفية والعشائرية، والمحسوبيات، والقلق الناجم عن عدم الاستقرار والفقر، وتدني مستويات التعليم.

أسباب إدارية وتنظيمية: وتشمل الإجراءات المعقدة(البيروقراطية)، وغموض التشريعات وتعددها.

أسباب سايكولوجية: وهي التي تمثل شخصية الفرد وطباعه وما جبل عليه دورا أساسيا في سلوكياته، وتوفر عقد النقص أرضية خصبة ومناخا صالحا للفساد.

غياب الوازع الديني: فالإنسان مجبور على الخوف من الله سبحانه وتعالى، وغياب الضمير يبيح للإنسان كل ما هو غير مشروع وغير جائز.

ولا يفوتنا القول في هذا السياق أن الفساد ينشأ، إضافة إلى الأسباب أعلاه نتيجة لعدم دقة أنظمة إدارة الدولة المتوافرة، وسيادة بعض القيم التقليدية، ونقص المعرفة بالحقوق الفردية، والمسارات

---

[8] أحمد بن محمد أحمد القحطاني، اختصاص هيئة مكافحة الفساد في تحري ومتابعة مخالفات أجهزة الضبط الجنائي بالمملكة العربية السعودية وأثره على العدالة الجنائية، رسالة ماجستير في العدالة الجنائية تخصص السياسة الجنائية، كلية الدراسات العليا جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2012، ص99.

[9] منصف شرفي، تجارب دولية في مكافحة الفساد الإداري، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد04، العدد01ا، 2018، ص 180.

[10] فلاح مبارك بردان، محمد حردان علي، الفساد المالي والإداري وانعكاساته على التنمية في العراق بعد عام 2003م، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 02، العدد02، 2017، ص ص 91-92.

الثقافية، والجشع والمحسوبية، ناهيك عن غياب الضوابط الإدارية أو القانونية، ووجود ضوابط قابلة للالتفاف والمناورة، تعمل بمجموعها على توفير أرض خصبة للفساد.

المحور الثاني:الآليات الدولية لمكافحة الفساد

تعتبر قضية مكافحة الفساد في أجهزة الدولة أحد الاهتمامات الرئيسية للدول المتقدمة والنامية على حد السواء، بالنظر إلى الآثار السلبية التي تترتب عن هذه الطاهرة في عرقلة تحقيق التنمية، لذا استوجب الأمر تنسيق الجهود الدولية وتطوير التعاون الدولي من أجل تحديد الآليات والسبل الفعالة لمكافحة هذه الظاهرة.

أولا: آليات الحد من الفساد

يتصل بمفهوم الفساد مجموعة من المفاهيم الأخرى التي تشكل عناصر أساسية في إستراتيجية مكافحته كالمحاسبة والمساءلة والشفافية والنزاهة، ويمكن توضيح كل منها كما يلي[11]:

المحاسبة: هي خضوع الأشخاص الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والإدارية والأخلاقية عن نتائج أعمالهم.

المساءلة: هي واجب المسؤولين عن الوظائف العامة، سواء كانوا منتخبين أو معينين، تقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالهم ومدى نجاعتهم في تنفيذها، وحق المواطنين في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة حتى يتم التأكد من أن عمل هؤلاء يتفق مع القانون ومع القيم الديمقراطية.

الشفافية: عرفها صندوق النقد الدولي في النسخة المعدلة لدليل الشفافية المالية العامة بأنها إطلاع الجمهور على هيكل القطاع العام ووظائفه والآليات التي تستند إليها السياسات المالية العامة، حسابات القطاع العام والتوقعات الخاصة بالمالية العامة.

الشفافية هي فلسفة ومنهج عمل يقوم على الوضوح والعلنية والدقة والصراحة والانفتاح في مختلف النشاطات ومجالات العمل التي تتم بين مختلف المستويات[12].

النزاهة: هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص والمهنية في العمل، وبالرغم من التقارب بين مفهومي الشفافية والنزاهة إلا أن الثاني يتصل بقيم أخلاقية معنوية بينما يتصل الأول بنظم وإجراءات عملية.

إن الفساد مثله مثل أي معاملة اقتصادية أخرى لكي يتم لا بد من توفر طرفين هما جانب العرض الذي يقوم بتقديم خدمات الفساد وفي الجانب الآخر نجد من يحتاج إلى هذه الخدمات والذي يمثل جانب الطلب، لذا عند مكافحة الفساد لا بد من أخذ كلا الجانبين بعين الإعتبار.

فبالنسبة لجانب العرض وضح Boris Melnikov أن توحيد معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات يسهل للمستثمرين القيام بعملية المقارنة مما يزيد من الشفافية والثقة، كما يجب أن يلتزم أداء التدقيق المحاسبي الداخلي للشركات بالمعايير المحاسبية مع وجود مديرين خارجيين ضمن

---

[11] لعفيفي الدراجي، بن الشيخ توفيق، مرجع سابق، ص 07.

[12] فلاق محمد، حدو سميرة، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري" تجارب دولية"، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد01، العدد01، 2015، ص 11.

لجان تدقيق الحسابات، إلى جانب ذلك لا بد من تأسيس مستويات أفضل لتحقيق الشفافية والمساءلة في الشركات لأن إلزام الشركات بتحقيق الشفافية ومساءلة متخذي القرارات والالتزام بالحوكمة الرشيدة في إدارتها يجعل تقديمها للرشاوي أمرا صعبا.

أما من ناحية الطلب فلا بد من تبسيط القوانين واللوائح من خلال القضاء أو التوفيق بين القوانين المزدوجة والمتناقضة حيث أكد Shkolnikov Aleksandr أن المصدر الرئيسي للفساد هو اللوائح غير الفعالة لذلك فالجهود المبذولة لتبسيط البيئة القانونية والتنظيمية ينبغي أن تكون جوهر مبادرات مكافحة الفساد، فالغرض من هذه الجهود هو القضاء على فرص الفساد، إلى جانب ذلك يجب إعداد قواعد وقوانين سليمة فلا بد من أن تشكل الشفافية عنصرا أساسيا لعمليات المشتريات لضمان تحقيق النزاهة والمنافسة الشريفة في عمليات التعاقد الحكومي، وأن تكون المناقصات والعطاءات علنية كما يجب أن يتاح للجمهور فرصة فحصها وأن تتمكن مؤسسات المجتمع المدني من المشاركة في الرقابة على عمليات المشتريات، مع إصلاح وتبسيط القوانين الضريبية فإن ذلك يساهم في مكافحة الفساد عن طريق تقييد قدرة المسؤولين على استخدام تقديرهم الشخصي في تطبيق القواعد الضريبية، وتقليل نسبة التهرب من الضرائب وزيادة الإلتزام بسدادها عن طريق خفضها.

وهناك من دعم نظم الحكومة الإلكترونية كوسيلة لمكافحة الفساد فقد أثبت كل من Thomas Barnebeck Andersen و Seongcheol Kim أن الحكومة الإلكترونية تساعد على مكافحة الفساد، في حين أشار Aleksandr Shkolnikov إلى أن الهدف الرئيسي لأنظمة الحكومة الإلكترونية هو جعل عمليات الحكومة شفافة بجعل المعلومات يمكن الوصول إليها بسهولة فهذه الأنظمة تسمح للدول الحد من فرص الفساد، فعندما تتم كل العمليات إلكترونيا يصبح تقدير المسؤولين الحكوميين في التقييم محدود إلى حد كبير كما سيتم تخفيض وقت المعالجة في الوقت نفسه وهي توفر فرص لاستخدام أفضل للموارد[13].

ثانيا: الجهود الدولية لمكافحة الفساد

يعتبر الفساد الآن من أهم الأسباب المؤدية إلى تخلف الدول وفقرها، فهو يضر الفقراء عن طريق تحويل والانحراف بالأموال المخصصة للتنمية مما يقوض قدرة الحكومة على تقديم الخدمات الأساسية، يغذي الفساد أيضا ظواهر سلبية أخرى داخل الدولة مثل انعدام المساواة والظلم وتثبيط الاستثمار الأجنبي وتقديم المعونة، فالعديد من البلدان النامية تعتمد على الاستثمار الأجنبي المباشر كأحد موارد الإنعاش الاقتصادي غير أن الفساد قد يثقل كاهل المستثمر الأجنبي في شكل فرض تكاليف إضافية وضرائب وهمية تذهب إلى جيوب مسؤولين حكوميين، أن الجانب الآخر للفساد والذي يعد الأكثر خطورة هو أنه أصبح يغذي أيضا الجرائم المنظمة عبر الوطنية مثل الإرهاب وتهريب المهاجرين والاتجار في الأشخاص وهذا ما أكده تقرير تحت عنوان " خلاصة وافية للآليات القانونية الدولية بشأن مكافحة الفساد" الصادر عن مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة" من هذا المنطلق، أنه من الممكن القول الآن أن الحرب على الفساد لا يمكن أن يكون

[13] مزهود هاجر، شرابي عبد العزيز، تقييم مبادرات مكافحة الفساد، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي ، المجلد 13، العدد01،2019، ص ص 325-326.

على الصعيد الوطني فقط، فهو أصبح موضع اهتمام دولي، إذ أنه يمس كيان الدول المتطورة والنامية على حد سواء[14].

مكافحة الفساد في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2003: يشكل الفساد آفة بكل المقاييس لما له من آثار سلبية على الدول خاصة في مجال التنمية، ولما كان التعاون الدولي لابد منه من أجل مواجهة ظاهرة الفساد، فقد بادرت الأمم المتحدة إلى اعتماد إتفاقية دولية لمكافحة الفساد التي تم إقرارها من طرف الجمعية العامة في أكتوبر 2003 لتدخل حيز التنفيذ في ديسمبر 2004م.

وتعتبر هذه الاتفاقية بمثابة أول صك قانوني متخصص يمكن من خلاله مقاربة دولية موحدة وشاملة لبناء إستراتيجية مناسبة لمكافحة الفساد الذي أصبح يشكل معضلة عابرة للحدود.

كما تعتبر الاتفاقية إطار شامل حيث تمثل أداة توجيه للجوانب الوقائية والتجريمية والتطبيقية والتوعية، حيث تتناول مختلف جوانب مكافحة الفساد في إطار يتسم بالشمولية فهي تتناول أربع أركان رئيسية يمكن تحليل مضمونها كما يلي[15]:

الوقاية: تتضمن ذلك من خلال تدابير منع الفساد أو الوقاية من أجل وضع حد لمخاطر وقوعه وهذا ما جاء به الفصل الثاني من الاتفاقية الذي يتحدث عن:

- تدابير وقائية تتصل بسياسات مكافحة الفساد والهيئات الوقائية وهي تمثل التوجيه العام لأي جهد يتصل بمكافحة الفساد بما يتوافق مع القانون الداخلي للدول.
- تدابير وقائية تتصل بالقطاع العام، والتي تشمل الوظيفة العامة والأمور المتعلقة بالإنتخابات والترشيح لمناصب عليا ومسألة تمويل الأحزاب.
- تدعيم الجهاز القضائي بما يتلاءم مع نظامها الداخلي القانوني من خلال منح الحصانة لأعضائه فيما يخص التحقيق والملاحقة وذلك من أجل إعطاء أكثر إستقلالية له.
- وضع الإجراءات القانونية المناسبة المتعلقة بالمشتريات وإدارة المال العام والتي تقوم على معيار الشفافية والتنافس، بالإضافة إلى التدابير الوقائية ذات الصلة بمنع غسيل الأموال,

التجريم والملاحقة الجزائية: وهي تدابير الغرض منها تجريم الأفعال المرتبطة بالفساد وذلك من خلال:

- تحديد الممارسات المرتبطة بالفساد على مستوى القطاع العم والخاص سواء كان الفاعل أصليا أو بالمساهمة أو الشروع، والتي توجب على الدول تجريمها كحد أدنى مثل الرشوة والاختلاس وتبديد المال العام والمتاجرة بالنفوذ وإساءة استعمال الوظائف.
- وضع تدابير تتعلق بالإجراءات الجزائرية والتي تتعلق بملاحقة الموظفين وإمكانية فصلهم وملائمة العقوبة مع جسامة الفعل ومنع التقادم في جرائم الفساد، بالإضافة إلى القواعد الخاصة بتدابير التجميد والحجر والمصادرة والسرية المصرفية والقواعد الخاصة بحماية الشهود والضحايا و المبلغين.

---

[14] عبد الناصر الجهاني، الالتزامات المفروضة على الدول لمكافحة الفساد في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 2003م، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 12، العدد20، 2019، ص 140.

[15] بن عيسى أحمد، الآليات القانونية الدولية والوطنية لمكافحة الفساد " دراسة في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة 2003 والقانون 01/06، مجلة القانون والعلوم السياسية،المجلد01، العدد 02، 2015، ص ص 127- 129

معالجة الآثار المترتبة على جرائم الفساد:لما كان الأساس في موضوع الفساد لا يكف فيه الجانب الردعي المتمثل في التجريم والملاحقة القضائية لوحدها، فكان لا بد من إرساء منهج يحوي الآثار المترتبة عن جرائم الفساد تمثلت في إقرار الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لنظام التعويض عن الضرر الناتج عن جريمة الفساد وذلك عن طريق إسترداد الموجودات من خلال حث الدول على وضع تشريعات في هذا الإطار تتضمن تدابير خاصة بالمؤسسات المالية وإعتماد فروعها في الدول على وضع تشريعات في هذا الإطار تتضمن تدابير خاصة بالمؤسسات المالية وإعتماد فروعها في الدول، بمنع تأسيس البنوك التي تكون غير خاضعة للرقابة، بالإضافة إلى تكييف التشريعات المتعلقة بالإجراءات الجزائية والإدارية بما يتلاءم مع النظام القانوني اللازم لأجل التجميد والحجز والمصادرة مع وضع أجهزة إستخبراتية مهمتها الرقابة المالية.

التثقيف والتوعية: يعتبر الوعي أحد الوسائل التي تطرحها الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد من أجل إشراك جميع الفعاليات في معالجة جرائم الفساد وذلك من خلال:

- حملات التوعية لصالح الفئات الاجتماعية حول مخاطر الفساد وتبعاته وأشكاله ومحاربته؛
- العمل على المجتمع المدني والجمعيات والبرلمانيين لوضع سياسات لمكافحة الفساد؛
- وضع معايير موضوعية للتوظيف وحث المواطنين على المساعدة في الإخطار عن جرائم الفساد وبؤره من أجل تضافر الجهود وتكاملها.

وتتشكل اتفاقية الأمم المتحدة، خطوة هامة في حركة مكافحة الفساد، ليس فقط لتغطيتها جميع أنحاء العالم، بل أيضا في اتساع تفاصيل أحكامها[16]، كما ننوه لدور التعاون الدولي في الحد من هذه الظاهرة ،فقد لعبت الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد في رفع الالتزامات السياسية لمكافحة الفساد وحددت المعايير والممارسات الدولية الأساسية لمعالجة الفساد، إذ كان يعتقد في الماضي أن مكافحة الفساد موضوع يخص كل حكومة بمفردها لكنه أصبح من المتفق عليه عالميا الآن[17].

المحور الثالث: التجربة السنغافورية لمكافحة الفساد

قامت العديد من الدول " برلمانات وحكومات بصياغة الدساتير وسن التشريعات والنظم الخاصة بتأطير القضاء وتحديد مهامه وصلاحياته واختصاصاته وأدواره في مجال حماية المجتمع بصفة عامة ومكافحة الفساد ونحوه بصفة خاصة، إلى جانب العديد من المؤسسات والهيئات الدولية والوطنية التي عقدت من جهتها مؤتمرات وندوات ولقاءات وأيام دراسية تتعلق هي الأخرى بهذه الشؤون والقضايا والمسائل قصد إنضاج الأفكار وتوضيح الرؤى ورسم السياسات وضبط الاستراتيجيات بل وإيجاد الحلول الملائمة للإشكاليات المطروحة في هذا الصدد حتى نتخلص من سياسة اللاعقاب وإفلات المسؤولين جزائيا من الردع الذي عزز ارتفاع جرائم الفساد[18]، وسنتطرق من هنا إلى تجربة سنغافورة في محاربة الفساد.

---

[16] موري سفيان، الإبلاغ عن الفساد: آلية تستوجب تفعيل على المستوى الدولي، المجلة الأكاديمية للبحث، المجلد10، العدد03،2019م، ص 478.

[17] عجابي إلياس، نحو إطار تشريعي فعال يكرس مبدأ التعاون الدولي في مكافحة الفساد، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 01، العدد09، 2018، ص 453.

[18] بودهان موسى، لعلى بوكميش، دور القضاء وبعض الأجهزة ذات الصلة في مكافحة الفساد في التشريع الجزائري، مجلة الحوار الفكري ، المجلد13، العدد15، 2018م. ص ص 561-562.

تعتبر التجربة السنغافورية من أهم التجارب الناجحة في مكافحة الفساد فقد صنفت في الستينيات من القرن الماضي كواحدة من أكثر الدول فسادا في العالم، إلا أنها بفعل جهودها في مكافحة الفساد، نجحت في أن تصنف ضمن أفضل عشر دول الأقل فسادا في العالم في الوقت الراهن طبقا لمؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية. والجدول التالي يوضح تطور وضعية سنغافورة في مؤشر مدركات الفساد:

الجدول رقم -01-: تطور وضعية سنغافورة في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة(2011-2017)

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الترتيب	05	05	05	07	08	07	06
النقطة	92	87	86	84	85	84	84

المصدر: لعفيفي الدراجي، بن الشيخ توفيق، التجربة في مكافحة الفساد-تجربة تستحق التقدير-، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني الأول حول الفساد وتأثيره على التنمية الاقتصادية، يوم 24-2018/04/25م، جامعة قالمة، ص12.

أولا: إستراتيجية وسياسة سنغافورة في مكافحة الفساد:

1/ إستراتيجية سنغافورة في مكافحة الفساد: ارتكزت الإستراتيجية السنغافورية على المنطلقات التالية[19]:

- التركيز على وجود قوانين وضمان سيادتها بتطبيقها الفعلي وعدم التساهل في ذلك، مع العمل على استقرار أجهزة الدولة واتصافها بالكفاءة والنزاهة والانضباط؛
- ضرورة ترتيب الأولويات وتحديد المصالح الأولى بالرعاية بشكل واضح، ومن ذلك أن تعارض المصلحة العامة مع المصلحة الخاصة أو الحريات والحقوق الفردية يوجب تغليب المصلحة العامة، وكذلك إن تعارضت الحريات الفردية مع موجبات التنمية الاقتصادية يوجب تغليب الثانية؛
- النظر في مآلات الأفراد بغض النظر عن أي تأصيل فلسفي آخر، فكل الأفعال التي يترتب عليها نتائج سلبية، أو توصف بأنها أفعال فساد يخضع مرتكبوها للمساءلة والمحاسبة، مع سرعة التحقيق وتطبيق الإجراءات العقابية؛
- يرتكز النظام السنغافوري في مكافحة الفساد على دعامتين أساسيتين يكمل كل منهما الآخر، حيث تنقسم سياسة الدولة في هذا المجال إلى سياسة وقائية من الفساد من جهة، وسياسة الكشف عنه والعقاب عليه من جهة أخرى؛

2/ سياسة الوقاية من الفساد في سنغافورة: وتعد هذه السياسة واسعة النطاق، فبالإضافة إلى التوعية وتأمين الضبط الاجتماعي بوسائله المختلفة، عملت الدولة على سن عدة تدابير منها:

- الفصل بين الوزارات وإدارة التنفيذ، حيث يتولى في الغالب هيئات ومؤسسات منشأة بقانون بهدف تفريغ الوزارة من سلطة التنفيذ وإزالة أسباب إمكانية الفساد، فليس على الوزارة إلا التفكير الإستراتيجي على المدى المتوسط والبعيد؛

[19] لعفيفي الدراجي، بن الشيخ توفيق، مرجع سابق، ص ص 12-13.

- رفع مرتبات الموظفين في الدولة بشكل يجعل منها كافية لتوفير مستوى حياة كريمة، إذ يعج دفع أجور مرتفعة أهم رادع للفساد، ويجنب الموظفين طلب الرشوة أو قبولها، حيث يعد مرتب الوزير السنغافوري أعلى مرتب وزير في العالم وأي محاولة فساد منه تحرمه من وظيفته ومن دخله المرتفع ويعاقب بعدم الحصول على وظيفة أخرى؛
- تبسيط الإجراءات الإدارية والحد من كثرة المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة، مع وضع مدونة إجراءات إدارية واضحة؛
- إيجاد أنظمة شفافة تؤدي إلى التقليل إلى حد كبير من الأسرار التي يملكها الموظف العام بسبب وظيفته؛
- الحد من نشر ثقافة الفساد ومن الحديث عن الفساد في الوسط الاجتماعي ومن أجل ذلك يعتبر نشر إشاعات حدوث فساد أو الحديث بشأن قضية فساد دون وجود أدلة جريمة في حد ذاتها؛
- حظر استعمال الصفة في الأماكن التي تقدم خدمات بالنسبة للقضاة وأعضاء النيابة العامة والموظفين العامين كافة، وإذا ظهر بيان الوظيفة في مستند رسمي فيجب أن يكون ذكره بالقدر اللازم، كأن يدون أنه قاضي دون تفصيل آخر؛
- تحديد أجل أقصاه 06 أشهر لفصل المحاكم في القضايا المعروضة عليها وعدم تجاوز هذا الأجل، مع تحديد أجل سنة كحد أقصى يجب أن ينتهي فيه التحقيق والإحالة إلى المحكمة أو حفظ أوراق القضية.

ثانيا: مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد CPIB :

نزولا عند رغبة السلطة والمجتمع المدني قامت سنغافورة بإنشاء هذا المكتب للتحقيقات في ممارسات الفساد، ويعتبر هذا المكتب هيأة مستقلة عن الشرطة، تقوم للتحقيق في وقائع الفساد سواء في القطاع العام أو الخاص، وقد تم إنشاؤه عام 1952م ويرأس هذا المكتب مدير يتبع رئيس الوزراء مباشر، ويمكن إيجاز دور المكتب فيما يلي[20]:

- التحقيق فيما يرد إلى المكتب من شكاوي تفيد وقوع ممارسات فساد في أي جهة؛
- التحقيق في هذه الممارسات؛
- التحقيق مع المسؤولين الذين أساؤوا استخدام السلطة وتسببوا في حدوث الفساد؛
- عمل لقاءات مع المسؤولين خاصة الذين يتعاملون مع الجمهور للتأكيد على مبادئ الشرف والنزاهة ومكافحة و تجنب الفساد؛
- إتباع سياسات من شأنها مكافحة الفساد؛
- مراجعة منظومات العمل في الهيئات الحكومية وإعادة هندستها بما يعمل على تقليل ممارسات الفساد؛
- إرسال التقارير إلى الجهات التي تبعها المتهمون بممارسة الفساد؛
- تقديم مقترحات لتلافي ذلك مستقبلا في الجهات وغيرها.

مما تقدم يتبين لنا أن النتيجة السريعة للتجربة السنغافورية كانت مذهلة ففي السنوات الأولى من تطبيق سياسات مكافحة الفساد، تضاعفت موارد الخزينة العامة السنغافورية و كانت تتدفق أموال من الضرائب و غيرها بشكل مذهل خاصة أثناء و بعد محاكمة الكثير من المتهربين من دفع الضرائب فالمحاكمات تكون علنا و تبث أمام الشعب على شاشات التلفزيون و يحكم عليهم بمبالغ مضاعفة عن الإقرارات السابقة و خلال أعوام قليلة أصبحت سنغافورة واحدة من النمور الإقتصادية الأسيوية. و قد حلت سنغافورة في المركز الأول عالميا مناصفة مع الدانمارك في

[20] فلاق محمد، حدو سميرة، مرجع سابق، ص ص21-22.

الشفافية و الخلو من الفساد في عام 2010، ولكن السؤال المطروح هنا هو: هل يمكن الاستفادة من التجربة السنغافورية؟ نعم يمكن الاستفادة منها في مكافحة الفساد حينما تتواجد إرادة سياسية تؤمن بمواجهة الفساد، وتتحول إلى أسوة عليا في السلوك النزيه؛ وذلك بتطبيق سياسات مكافحة الفساد على كل من يثبت تورطه في الفساد دون مراعاة موقعه، وإلا فإن سياسة مكافحة الفساد تفقد مصداقيتها؛ وينبغي أن تكون سياسات مكافحة الفساد جذرية؛ لأن الفساد لا ينفع معه سياسات ترقيعية، ولعلّ الأهم أن تكون السلطات المعنية بمكافحة الفساد ذات نزاهة عليا مرتبطة بإرادة سياسية نزيهة[21].

خاتمة: يعد مكافحة الفساد أمر جد ضروري لسلامة وفعالية الأنشطة الاقتصادية، ولتحقيق جميع أوجه التنمية، إلا أن هذه العملية باتت جد صعبة وغالبا ما تواجه ردود فعل سلبية من قبل الأطراف التي تحقق مكاسب من الفساد، ولكي تتحقق الأهداف المرجوة من مبادرات مكافحة الفساد لا بد أن تكون منظمة ومرتبة إلى جانب ضرورة التنسيق بين مختلف الأطراف المعنية بمكافحة الفساد، مع ضرورة تقييم ما تم إنجازه لرصد التقدم المحرز، ولتحديد المجالات التي قد تحتاج إلى مزيد من الاهتمام أو إلى نهج مختلف.

النتائج:

- كل دول العالم المتقدمة منها والنامية تعاني من ظاهرة الفساد وما يخلفه من آثار وانعكاسات لذلك استحوذت عملية مواجهته اهتمام دول العالم قاطبة؛
- تشكل اتفاقية الأمم المتحدة، خطوة هامة في حركة مكافحة الفساد، ليس فقط لتغطيتها جميع أنحاء العالم، بل أيضا في اتساع تفاصيل أحكامها؛
- تعتبر التجربة السنغافورية لمكافحة الفساد تجربة ناجحة رائدة وفريدة من نوعها.

المراجع والهوامش:

- جميلة فار، واقع ورهانات الهيئة الوطنية والديوان المركزي في مجال مكافحة المخدرات، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي الخامس عشر حول الفساد وآليات مكافحته في الدول المغربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 14/13 أفريل 2015.
- مريم مالكي، عمر كعيبوش، أثر الفساد على تحقيق التنمية المستدامة في دول المنطقة العربية- قراءة في واقع التجربة الماليزية في مجال مكافحة الفساد والدروس المستفادة، مجلة دفاتر المتوسط، المجلد 05، العدد02، 2018.
- مايكل جونستون، متلازمات الفساد الثروة والسلطة، والديمقراطية، ترجمة نايف الياسين، دار العبيكان للنشر، الطبعة العربية الأولى، السعودية، 2008.
- عبلة سقني، محمد لمين هيشور، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب وآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، المجلد07، العدد01، 2018 .
- كوسر عثامنية، تافرونت عبد الكريم، استقلالية القضاء كآلية لمكافحة الفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد والتشريعات الوطنية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 04، العدد01، 2017.

[21] أحمد حسن علي، مركز البيانات للدراسات والتخطيط، مقال على الموقع :
https://www.bayancenter.org/2018/06/4511/ أدرج بتاريخ 2018/06/02 ، العراق، تاريخ الإطلاع على الموقع 2022/12/23.

- خالد ليتيم، عبد الحفيظ مسكين، الآثار الاقتصادية للفساد المالي والإداري وجهود الجزائر لمكافحته- إشارة إلى ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد-، مجلة معارف قسم العلوم الاقتصادية، المجلد13، العدد 01، 2018.
- لعفيفي الدراجي، بن الشيخ توفيق، التجربة في مكافحة الفساد-تجربة تستحق التقدير-، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني الأول حول الفساد وتأثيره على التنمية الإقتصادية، يوم 24-2018/04/25م،جامعة قالمة.
- أحمد بن محمد أحمد القحطاني، اختصاص هيئة مكافحة الفساد في تحري ومتابعة مخالفات أجهزة الضبط الجنائي بالمملكة العربية السعودية وأثره على العدالة الجنائية، رسالة ماجستير في العدالة الجنائية تخصص السياسة الجنائية، كلية الدراسات العليا جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2012.
- منصف شرفي، تجارب دولية في مكافحة الفساد الإداري، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد04، العدد01، 2018.
- فلاح مبارك بردان، محمد حردان علي، الفساد المالي والإداري وانعكاساته على التنمية في العراق بعد عام 2003م، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 02، العدد02، 2017.
- فلاق محمد، حدو سميرة، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري" تجارب دولية"، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد01، العدد01، 2015.
- مزهود هاجر، شرابي عبد العزيز، تقييم مبادرات مكافحة الفساد، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 13، العدد01، 2019.
- عبد الناصر الجهاني، الالتزامات المفروضة على الدول لمكافحة الفساد في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 2003م، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 12، العدد20، 2019.
- بن عيسى أحمد، الآليات القانونية الدولية والوطنية لمكافحة الفساد " دراسة في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة 2003 والقانون 01/06، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد01، العدد 02، 2015،
- موري سفيان، الإبلاغ عن الفساد: آلية تستوجب تفعيل على المستوى الدولي، المجلة الأكاديمية للبحث، المجلد10، العدد2019،03م.
- عجابي إلياس، نحو إطار تشريعي فعال يكرس مبدأ التعاون الدولي في مكافحة الفساد، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 01، العدد09، 2018.
- بودهان موسى، لعلى بوكميش، دور القضاء وبعض الأجهزة ذات الصلة في مكافحة الفساد في التشريع الجزائري، مجلة الحوار الفكري ، المجلد13، العدد15، 2018م.
- أحمد حسن علي، مركز البيانات للدراسات والتخطيط، مقال على الموقع : https://www.bayancenter.org/2018/06/4511/ أدرج بتاريخ 2018/06/02 ، العراق، تاريخ الإطلاع على الموقع 2022/12/23.